كلية الحقوق

قسم القانون العام

المنازعات الإدارية معيار تحديدها والاختصاص بنظرها في النظام الليبي

(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

من الباحث

يحيي محمود عبد الله محمد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ محمد أنس قاسم جعفر (رئيساً)

أستاذ القانون العام – كلية الحقوق – جامعة بني سويف ومحافظ بني سويف الأسبق

أ.د/ ربيع أنور فتح الباب (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون العام – وكيل كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس

أ.د/ محمد سعيد حسين أمين (عضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون العام – كلية الحقوق – جامعة عين شمس.

١٤٤١هـ – ٢٠١٩ م

كلية الحقوق

قسم القانون العام

صفحة العنوان

اسم الباحث: يحيي محمود عبد الله محمد

عنوان الرسالة: المنازعات الإدارية معيار تحديدها والاختصاص بنظرها في النظام الليبي (دراسة مقارنة)

الدرجة العلمية : الدكتوراه

القسم : القانون العام

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠١٩

كلية الحقوق

قسم القانون العام

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: يحيي محمود عبد الله محمد

عنوان الرسالة: المنازعات الإدارية معيار تحديدها والاختصاص بنظرها في النظام الليبي (دراسة مقارنة)

الدرجة العلمية : الدكتوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ محمد أنس قاسم جعفر (رئيساً)

أستاذ القانون العام – كلية الحقوق – جامعة بني سويف ومحافظ بني سويف الاسبق

أ.د/ ربيع أنور فتح الباب (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون العام – وكيل كلية الحقوق الأسبق – جامعة عين شمس

أ.د/ محمد سعيد حسين أمين (عضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون العام – كلية الحقوق – جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

بتاريخ / / بتاريخ / /

بسم الله الرحمن الرحيم
﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ
أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ
صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ
فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾
صدق الله العظيم
(سورة النمل – الآية ١٩)

اهداء

✓

✓إلى والدي الحبيب حفظه الله

✓إلى أمي الحبيبة أطال الله في عمرها

✓إلى زوجتي الحبيبة ورفيقة دربي حفظها الله

✓إلى ابني وقرة عيني حمزة حفظه الله ورعاه

✓الى إخواني وأخواتي

✓إلى أصدقائي الذين آذروني فكانوا

لي سنداً في أحلك الظروف

أهدي هذا الجهد المتواضع

الباحث

شكر وتقدير

لا يسعني إلا أن اعبر عن أسمى آيات الشكر والامتنان للعالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ ربيع أنور فتح الباب**، أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق الأسبق جامعة عين شمس, لتفضل سيادته بالموافقة على الإشراف على هذه الرسالة, والذي أعانني بغزير علمه وحسن توجيهاته على انجاز هذه الرسالة, متعه الله بوافر الصحة والعافية وزاده بسطة في العلم والرزق.

إلى أستاذي الفاضل **الأستاذ الدكتور/ علي عبد العال سيد**، أستاذ القانون العام كلية الحقوق– جامعة عين شمس، ورئيس مجلس النواب، أعانه الله وسدد خطاه ونفع البلاد والعباد بعلمه من موقع المسئولية بيت التشريع، على ما قدمه لي من نصح وتوجيه منذ إعداد خطة الدراسة لهذه الرسالة، والذي لم يبخل علي بعزيز وقته، رغم كثرة مشاغله ومهامه، وجزاه الله عني وعن كل طالب علم خير الجزاء.

والشكر موصول أيضاً إلى **الأستاذ الدكتور/ محمد أنس قاسم جعفر** أستاذ القانون العام – كلية الحقوق– جامعة بني سويف ومحافظ بني سويف الاسبق، على تكرم سيادته برئاسة لجنة المناقشة والحكم على الرسالة رغم كثرة مشاغله, أطال الله في عمره وأسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء .

عميق امتناني للعالم الفقيه الجليل والشكر الجزيل إلى **الأستاذ الدكتور/ محمد سعيد أمين، أستاذ** ورئيس قسم القانون العام – كلية الحقوق – جامعة عين شمس, فقد تشرفت بقبوله الإشتراك في عضوية لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، رغم كثرة مشاغله، متطلعا لملاحظات سيادته، والتي ستكون موضع اهتمامي، متعه الله بوافر الصحة والعافية .

وفي الختام نحمد الله حمدا يوافي نعمته وأشكره جل في علاه على أن يسر لي مصادر العلم والمعرفة, ومنحني من فضله سبلاً لبلوغ الغاية بإنجاز هذا العمل العلمي, أسأل الله تعالى أن يجعل ما قدمت من جهد خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به, وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الباحث

مقدمة

لا تحظ التفرقة بين المنازعات الإدارية والمنازعة العادية بأهمية في توزيع الاختصاص بين القضاء الإداري والقضاء العادي في الدول التي تأخذ بنظام القضاء العادي والقانون الموحد، وذلك لوجود قضاء واحد وهو القضاء العادي يطبق – كأصل عام– على سائر المنازعات ذات القانون سواء كانت المنازعة إدارية أم عادية. وذلك على خلاف الدول التي تأخذ بنظام القضاء الإداري إلى جانب القضاء العادي وإزدواج القانون، وعلى رأسها فرنسا. حيث تحظى التفرقة بين المنازعات الإدارية والمنازعات العادية بأهمية كبرى في توزيع الاختصاص بالفصل في المنازعات بين القضاء الإداري والقضاء العادي، على أساس طبيعة المنازعة هل هي منازعة إدارية، وبالتالي تدخل ضمن نطاق اختصاص القضاء الإداري وتطبق بشأنها قواعد القانون الإداري، أم أنها منازعة مدنية تدخل ضمن نطاق اختصاص القضاء العادي، وتطبق بشأنها قواعد القانون الخاص أو القانون المدني. ومن هنا دعت الحاجة إلى ضرورة البحث عن معيار واضح ودقيق يعتمد عليه في تمييز المنازعة الإدارية عن المنازعة المدنية. كما دعت الحاجة إلى وجود هيئة مستقلة عن القضائين الإداري والعادي تتولى حسم الخلافات وتنازع الاختصاص بين القضائين الإداري والعادي إذا ما حصل خلاف بينهما حول طبيعة النزاع هل هو نزاع إداري أم هو نزاع عادي، أو حصل تعارض في الأحكام الصادرة عنهما في ذات النزاع.

وعلى الرغم من تعدد الآراء وعدم اتفاق فقه القانون العام – كما سنرى – على المعيار المتبع من قبل القضاء في تمييز المنازعة الإدارية عن المنازعة العادية، غير أن تلك المحاولات الفقهية أسهمت – كما سنرى – إلى حد كبير في تجميع عناصر المعيار المرجح في تمييز المنازعة الإدارية، التي تُعد السبب الحقيقي وراء تبني نظام القضاء الإداري في كل من فرنسا ومصر وليبيا.

أهمية الموضوع:

الأهمية النظرية : تبدو الأهمية النظرية لدراسة موضوع معيار تحديد المنازعة الإدارية والاختصاص بنظرها في النظام القانوني الليبي مقارنة بنظيريه الفرنسي والمصري واضحة من خلال الجدل الفقهي الكبير الدائر حول المعيار الذي يمكن من الاعتماد عليه في تحديد الطبيعة الإدارية للمنازعة، حيث – كما سنرى في هذه الدراسة – لم يتفق الفقه على معيار معين يمكن الاعتماد عليه في هذا الشأن. لذا رأينا من المهم الوقوف على تفاصيل هذا الجدل ومحاولة الوصول إلى المعيار المعتمد من قبل القضاء الفرنسي والمصري والليبي في هذا الشأن. أضف إلى ما تقدم ندرة الإسهامات والكتب الفقهية المتخصصة في مجال المنازعات الإدارية.

الأهمية العلمية: تبدو الأهمية العلمية لدراسة موضوع معيار تحديد المنازعة الإدارية والاختصاص بنظرها أيضا واضحة من خلال الأحكام القضائية الصادرة في شأن تمييز المنازعة الإدارية، حيث لم يستقر القضاء في أحكامه على معيار واحد واضح يمكن الاعتماد عليه في تحديد الطبيعة الإدارية للمنازعة، الأمر الذي أدى إلى قيام الكثير من حالات التنازع على الاختصاص بين القضاء الإداري والقضاء العادي.

إشكالية البحث:

إذا كان لا مشكلة في أن القضاء الإداري هو القضاء الذي يختص – كأصل عام– بالفصل في المنازعات الإدارية ويطبق بشأنها – كأصل عام – القانون الإداري، فإن المشكلة التي سنحاول معالجتها من خلال هذه الدراسة تكمن في الإجابة على التساؤل الآتي ألا وهو : متى تعتبر المنازعة منازعة إدارية، وبالتالي تدخل ضمن نطاق تطبيق القانون الإداري ومجالات اختصاص القضاء الإداري ؟ وفي حال حدوث خلاف بين القضاء الإداري والقضاء العادي حول طبيعة نزاع معين، وبالتالي حدوث خلاف في الاختصاص بنظره، فكيف يحسم هذا الخلاف؟

صعوبات البحث:

لا تخلو أي دراسة من الصعوبات. ومن جانبي واجهتني صعوبات متنوعة،

منها صعوبات علمية وأخرى واقعية بسبب ما تعيشه ليبيا من أوضاع أمنية سيئة كان لها أثرها السلبي على الباحث.

وعلى الصعيد العلمي: واجهتني عدة صعوبات خاصة بالجانب الليبي أهمها قلة بل انعدام المراجع والدراسات الفقهية المتخصصة والمتصلة بمحل الدراسة.

أضف إلى ذلك قلة تطبيقات القضاء الإداري الليبي. وما زاد الأمر صعوبة، أن الأحكام الإدارية الخاضعة للنشر في المجموعات المتخصصة بنشر الأحكام لا ينشر منها سوى الأحكام دائرة القضاء الإداري بالمحكمة العليا بوصفها دائرة طعن إداري. أما أحكام دوائر القضاء الإداري على مستوى الدرجة الأولى، فإن أحكامها غير خاضعة للنشر.

علاوة على أن المجلة المخصصة لنشر أحكام المحكمة العليا تنشر بعضاً منه وليس كل أحكام دائرة القضاء الإداري بالمحكمة العليا بالنظر إلى أن هذه المجلة مخصصة لنشر أحكام جميع دوائر المحكمة العليا من دوائر النقض المدني والجنائي والشرعي. فضلاً عن أن هذه المجلة تصدر بشكل فصلي – أي كل ثلاث أشهر – ناهيك عن حالات توقف إصدارها بشكل عارض، وحرق بعض المحاكم بما تحتويه من مكتبات كانت ستسهل حصولي على أحكام القضاء الإداري غير المنشورة والحديثة منها.

كما واجهتني في الجانب الفرنسي صعوبة مردها عدم اتقاني للغة الفرنسية بالشكل الذي يتيح لي الرجوع مباشرة للبحث في مراجع النظام القانوني الفرنسي الأمر الذي دعاني إلى ضرورة الاستعانة – من بعد الله – بمن يملكون هذه اللغة من المتخصصين في مجال القانون.